التعدّدية الحزبية في أنظمة الحكم السياسية النيابية
دراسة بين المظاهر والتأثير

أ. سعيد عمار محمد الكيلاني
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية–جامعة نالوت

الملخص:

تتميّز أنظمة الحكم السياسية الغربية ذات النظم السياسية النيابية والرئاسية بسمة الثنائية الحزبية رغم اختلاف أسلوب الحكم فيها، وهذا ما يضعنا امام التساؤلات الاتية:

ماهي فلسفة الثنائية الحزبية في الفكر السياسي الغربي؟ وماهي مظاهر واشكال الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية؟ وماهي أثار الثنائية الحزبية على النظم السياسية النيابية؟ وما هي مظاهر وسمات التعددية الحزبية في النظم السياسية النيابية؟ وتهدف هذه الدراسة الى التعرف على فلسفة الثنائية الحزبية في الفكر السياسي الغربي، وتوضيح مظاهر واشكال الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية، وبيان اثار الثنائية الحزبية على النظام السياسي البرلماني، والكشف عن مظاهر وسمات التعددية الحزبية في النظم السياسية النيابية، وقد اتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي لوصف وتفسير ظاهرة الثنائية الحزبية، كما استخدم الباحث ايضا المنهج التحليلي لتحليل وتفسير اسباب التوازن والاستمرار لضمان بقاء الثنائية الحزبية، وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة الى نتيجة مفادها ان الثنائية الحزبية في كل من الولايات المتحدة الامريكية وانجلترا تتميّز بطابع فريد ومغاير لكثير من الدول الغربية التي حاولت ان تسلك ذات النظام ولكنها فشلت.

كلمات مفتاحية: التعدّدية، الحزبية، انظمة الحكم السياسية، النيابية، مظاهر، أثار.

Summary:
Western political systems of government with representative and presidential political systems are characterized by bipartisanship despite the different style of governance in them, and this puts us in front of the following questions:
What is the philosophy of bipartisanship in Western political thought? What are the manifestations and forms of bipartisanship in Western political systems? What are the effects of bipartisanship on representative political systems? What are the manifestations and features of multiparty in representative political systems? This study aims to identify the philosophy of bipartisanship in Western political thought, clarify the manifestations and forms of bipartisanship in Western political systems, and explain the effects of bipartisanship on the parliamentary political system, and reveal the manifestations and features of multiparty in parliamentary political systems, the researcher has followed in this study the descriptive approach to describe and interpret the phenomenon of bipartisanship, and the researcher also used the approach
Keywords: bipartisanship, parliamentary political system, features

المقدمة:

تتعدّد وتتنوع أنماط الحكم في كثير من دول العالم فمنها أنظمة ذات النظام الرئاسي ومنها ذات النظام البرلماني، ويعود السبب في ذلك الى طبيعة تلك الدول وطبيعة النظام السياسي القائم على ذلك، ونحن في هذه الدراسة نحاول جاهدين على تسليط الضوء عل نوع من أنواع الحكم السائدة في كثير من المجتمعات الغربية وهي ما يُعرف بالثنائية الحزبية، حيث أن تجربة الثنائية الحزبية لم تكن وليدة اللحظة بل جاءت نتيجة احتدام وتنافس مرير بين الكثير من الاحزاب السياسية الغربية، وقد أدى ذلك الى خلق نوع من التوازن والاستقرار داخل هذه النظم السياسية نتيجة التوافق القائم بين هذه الأحزاب والمساهمة في خلق حالة من الاستقرار السياسي داخل المجتمعات الغربية.

إشكالية الدراسة:

من خلال مت تقدم، تتركز الدراسة على التساؤل الآتي: –

ما مظاهر وأثار التعدّدية الحزبية في أنظمة الحكم السياسية النيابية؟

2– تساؤلات الدراسة: – تتركز تساؤلات الدراسة في:

1– ماهي فلسفة الثنائية الحزبية في الفكر السياسي الغربي؟

2– ماهي مظاهر واشكال الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية؟

3– ماهي اثار الثنائية الحزبية في النظام السياسي البرلماني؟

4– ماهي مظاهر وسمات التعدّدية الحزبية في النظم السياسية النيابية؟

أهمية الدراسة: –

تأتي اهمية هذه الدراسة من خلال تسليط الضوء على التعدّدية الحزبية ومعرفة أشكال الحكم من الناحية القانونية والتي تعتبر في وقتنا الحالي من اهم الإشكاليات التي تواجه عمل أنظمة الحكم التعدّدية، ويمكن حصر اهمية الدراسة في النقاط التالية:

1–تسليط الضوء على أنماط واشكال التعدّدية الحزبية وطريقة عملها وتقاسمها للسلطة.

2–دراسة أنظمة الحكم ذات التعدّدية الحزبية من الناحية القانونية.

3– دراسة أهم الاشكاليات التي تواجه عمل أنظمة الحكم ذات التعدّد الحزبي؟

اهداف الدراسة: – تهدف هذه الدراسة الى: –

1– التعرّف على فلسفة الثنائية الحزبية في الفكر السياسي الغربي.

2– توضيح مظاهر وأشكال الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية.

3– بيان أثار الثنائية الحزبية في النظام السياسي البرلماني.

4- الكشف عن مظاهر وسمات التعدّدية الحزبية في النظم السياسية النيابية.

مناهج الدراسة:

أتبع الباحث في هذه الدراسة المناهج الأتية:

أ- **المنهج التحليلي:** - حيث أنه من هذا المنهج بمكن لنا من تحليل وتفسير فلسفة الثنائية الحزبية في النظم السياسية ودراسة الاسباب الكامنة وراء بقاء واستمرار هذا النوع من النظم السياسية في دول معينة دون غيرها.

ب- المنهج الوصفي: - من خلال هذا المنهج يمكن للباحث أن يصف ملامح واشكال النظم السياسية ذات التعدّدية الحزبية،

-مصطلحات الدراسة:

أ- التعدّدية الحزبية:

هي مشاركة أكثر من حزب سياسي في عملية تقاسم السلطة، وفي تولّي مهام قيادية في النظام السياسي بناء على توافقات تحصل بين الاحزاب السياسية المشاركة في السلطة.

ب- النظام النيابي: -وهو نظام سياسي يقوم على ائتلاف بين حزبين سياسيين او أكثر في تولي مهام قيادية في الدولة وهم في الاساس نواب تشريعيين من المجلس التشريعي تم التوافق عليهم من قبل الاحزاب الحاكمة للمشاركة في السلطة، وغالبا ما ينتهي هذا الائتلاف بوجود سبب جوهري وتتم الدعوة لانتخابات مبكرة.

ج-الائتلاف: وهو عبارة عن تفاهم وتنسيق بين مجموعة من الأحزاب السياسية التي تبحث عن السلطة ونتيجة لعدم حصولها على الأغلبية المطلوبة في البرلمان، فيدفعها ذلك للدخول مع أحزاب أخرى في ائتلاف او اتحاد من أجل الحصول على مقاعد في الحكومة.

تقسيمات الدراسة: –

تم تقسيم هذه الدراسة الى اربعة مباحث رئيسية، وكانت على النحو الاتي: –

المبحث الاول: فلسفة الثنائية الحزبية في الفكر السياسي الغربي.

المبحث الثاني: مظاهر واشكال الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية.

المبحث الثالث: أثار الثنائية الحزبية في النظام السياسي البرلماني.

المبحث الرابع: مظاهر وسمات التعددية الحزبية في النظم السياسية النيابية.

المبحث الاول: – فلسفة الثنائية الحزبية في الفكر السياسي الغربي

لقد أدت جملة من الأسباب والظروف في كثير من البلدان ذات التعدّد الحزبي الى إقامة فواصل داخل الرأي العام والمجتمع، وانقسامها الى احزاب متعدّدة لم تتوافر في بلاد الثنائية الحزبية سواء كان ذلك في المملكة المتحدة (بريطانيا) او الولايات المتحدة الامريكية اذا ما وضعنا النظام الانتخابي جانبا، والذي يعود اليه الفضل في قيام الثنائية الحزبية وبقائها، حيث يرى المفكّر الفرنسي **(موريس ديفرجيه)** إن الثنائية الحزبية تبدو طبيعية مادامت الاختبارات السياسية تظهر عادة بشكل ثنائي، فليس هناك دائما ثنائية حزبية ولكن هناك ثنائية اتجاهات وميول)(الدليمي ، 2001)

وأمام ما خلّفه التاريخ السياسي من مشاكل وتناقضات سواء كان ذلك بين الافراد أنفسهم او بين الافراد والسلطة أو المجتمع بجوانبه المختلفة، حيث نجد ان بعض التيارات السياسية قد نشأت وعملت وفق مبادئ لوضع حلول لهذه المتناقضات والمشاكل، ففي بريطانيا وفي منتصف القرن السابع عشر كان هناك تياران يتجاذبان السلطة، حيث كان التيار الأول يدعو الى الإبقاء على الملكية المدعومة من فرنسا، والتيار الاخر يدعو الى زيادة صلاحيات وامتيازات اعضاء البرلمان. وقد أختلف الامر في مطلع القرن الثامن عشر حيث كان على بريطانيا اما أن تختار ما بين

القبول بالأفكار الثورية القادمة من فرنسا او رفض ومقاومة تلك الافكار، ومع بداية القرن التاسع عشر وما شهدته اوروبا من تطوّر للفكر السياسي الغربي، نستطيع أن نميّز بوضوح بين مراحل مختلفة لتطور ذلك الفكر، وما شهده من تنافس سياسي في محاولة لوضع حلول لكل ما يواجه المجتمعات في كل مرحلة من تلك المراحل السياسية.(بدوي ، 1986)

المطلب الاول: – مرحلة الفكر التحرّري

لقد شهد أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر مرحلة سياسية فكرية كبيرة في الفكر السياسي الغربي، وهي ظهور الإيديولوجية التحرّرية التي تدعو الى التحرّر من الأفكار والنظم القديمة التي كانت سائدة في المجتمعات الغربية، حيث انقسمت المجتمعات الغربية الى قسمين أو اتجاهين: –الاتجاه الأول يمدح السلطة والتراث، ويحبّذ الخضوع للنظام القائم وهو ما يسمى بالاتجاه المحافظ.

والاتجاه الثاني يدعو للتغيير والتحرّر من مظاهر الملكيات القديمة التي كانت سائدة قبل ثورتي **(1777) م** و **(1789)** ميلادي، مناديا بالحرية والمساواة وعدم التدخل وهو ما يسمى بالاتجاه او التيار الليبرالي او التقدمي.

المطلب الثاني: – مرحلة الفكر الاشتراكي:

كان لظهور الافكار الاشتراكية في اوروبا أثر كبير في تحوّل الكثير من الدول والمجتمعات الاوروبية الى تبنّي هذا الفكر، وأستطاع أن يستقطب العديد من المفكّرين المؤيدين له والمدافعين عنه، وأدى ذلك الى ظهور احزاب سياسية تحمل ذات الفكر وتبحث عن السلطة بذات التوجّه، وكان من الطبيعي جدا أن تزداد الاحزاب السياسية في كل بلد تغلّغلت فيه هذه الافكار الاشتراكية، لتصبح الثنائية او الرباعية الحزبية حسب النظام الانتخابي في كل دولة والظروف الخاصة بكل

بلد على حدة، وقد كان لنظام الثنائية دور كبير في الحد من سلطان الانقسام لتبقى الثنائية على حالها دون الانتقال الى نظام الاحزاب المتعددة.

وقد كان لمبدأ الاقتراع العام أثر كبير في دعم الاحزاب الاشتراكية نظراً لاتساع القاعدة الانتخابية ، وحققّت انتصارات متعدّدة سواء كان ذلك على مستوى الرئاسة او في البرلمان او في المجالس المحلية ، وقد أدى نظام التوافق الدائم والأخذ بنظام الاقتراع العام الى ظهور العديد من الاحزاب الاشتراكية وانتشارها وتكوينها لثنائية متعادلة مع المحافظين في كل دولة، ولم تكن سببا في إضعاف المحافظين وإبعادهم عن السلطة بقدر ما كانت سبباً في انقسام الليبراليين أنفسهم الى ليبراليين محافظين (يمين) وليبراليين متطرفين او راديكاليون (يسار) وبالتالي استمر الصراع بين هذه التيارات السياسية ذات التوجّهات المختلفة، وخلق نوعا من التوازن داخل الأنظمة السياسية في الدول الغربية.(الخطيب، 1983)

المطلب الثالث: – مرحلة الفكر الماركسي:

إن ظهور الاشتراكية في الفكر الماركسي كمفهوم إيديولوجي لم يشكل خطر على التنافس الحزبي بصفة عامة ويعود السبب في ذلك لنزعة هذه الاحزاب الإصلاحية غير الثورية، وسعيها التدريجي للسلطة بالطرق الدستورية المشروعة، والمتعارف عليها في الأنظمة النيابية في بلاد الديمقراطيات الغربية.

وتكمن خطورة الفكر الاشتراكي الشيوعي الذي تتبناه الاحزاب الشيوعية التي بدأت في الظهور في القرن العشرين وخاصة بعد انتصار الثورة البلشفية في روسيا عام (1917) ميلادي، واستقطابها للعديد من الاحزاب اليسارية وتهديدها الدائم للثنائية النيابية وإقامة أنظمة ديكتاتورية على غرار نظام الحزب الشيوعي في روسيا وبعض بلدان اوروبا الشرقية، وتبقى الثنائية الحزبية قائمة ومقبولة مدام التنافس قائم على

اهداف ثانوية وسلمية وهناك إمكانية ووسائل مشروعة لتحقيقها كما كان الحال بين المحافظين والليبراليين أو بين المحافظين والاشتراكيين (العمال) (الشرقوي ، 1982)

المبحث الثاني: مظاهر وأشكال الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية:

تظل العلاقة ما بين السلطتين التنفيذية والتشريعية هي المعيار الذي يميّز صور الأنظمة السياسية ذات الديمقراطية النيابية، حيث يكون الفصل ما بين السلطتين التشريعية والتنفيذية شديد جداً يسمى بالنظام (الرئاسي)، أما اذا كان الفصل ما بين السلطة التشريعية والتنفيذية معتدلاً ومرنا ومشبعا بروح التعاون يسمى بالنظام (البرلماني)، وفي حالة تنكّر النظام السياسي لمفهوم الفصل ما بين السلطتين ودمج السلطتين التشريعية والتنفيذية لصالح السلطة التشريعية فعندها يسمى بنظام (الجمعية) (ربيع ، 1981)

المطلب الاول: الثنائية الحزبية في النظام الرئاسي:

إن مبدأ الفصل بين السلطات أصبح هو معيار التميّز لصور الأنظمة السياسية ذات الديمقراطية النيابية في العالم الغربي المعاصر، وقد تجسّد ذلك في النظام الرئاسي، حيث بدأ واضحا في شدته وتطبيقه بأقصى حد ممكن، حيث حدّد الفقه الدستوري الاركان الرئيسة للنظام الرئاسي من خلال دراسته واستقرائه لدستور الولايات المتحدة الامريكية من خلال النقاط التالية:

1- حصر السلطة التنفيذية في يد رئيس الدولة المنتخب من الشعب.

2- الالتزام بمبدأ الفصل ما بين السلطات التشريعية والتنفيذية.

أولا: حصر السلطة التنفيذية في يد الرئيس المنتخب من الشعب:- أشار دستور الولايات المتحدة الامريكية الى أن الرئيس المنتخب من الشعب هو رئيس السلطة التنفيذية يجمع ما بين يديه كافة صلاحيات الصلطة التنفيذية فهو رئيس الدولة

ورئيس الحكومة، وما يسمون بالوزراء في النظام البرلماني ليسوا سواء مساعدين له في إدارة شئون الدولة يأتمرون بأمره وينفذون سياساته بشكل كامل، ولذا فهم ليسوا وزراء بل هم سكرتاريتين أن رئيس الدولة هو صاحب السلطة التنفيذية بشكل كامل فإنه لا يوجد في النظام الرئاسي مجلس وزراء كما هو الحال في النظام البرلماني، ولا توجد قرارات خارجة عن إرادة رئيس السلطة التنفيذية.

ومثالا على ذلك عندما دعي الرئيس الامريكي الأسبق (نيكسون) كبير مساعديه (لنكون) على رأي كان يخالف رأيه فما كان ان ردّ عليهم بقوله المشهود (سبعة لا، واحد نعم) نعم هي التي تغلب.

ولذا فإننا نرى رئيس الولايات المتحدة الامريكية هو صاحب السلطة التنفيذية والقانونية على المستوى الوطني والمستوى الدولي، فعلى المستوى الداخلي يُناط بالرئيس حماية الدستور وتطبيق القوانين واقتراح مشروعات قوانين ودعوة الكونغرس للاجتماع في حالات استثنائية وتوجيه رسائل شفوية للكونغرس وتعيين كبار الموظفين وقضاة المحكمة العليا، وكذلك اختيار وتعيين المساعدين (الوزراء) (الدليمي ، النظم السياسية في اوروبا والولايات المتحدة الامريكية ، 2001)

وإذا أخذنا في الاعتبار إن النظام الرئاسي المطبق في الولايات المتحدة الامريكية نموذجا للنظام الرئاسي الديمقراطي فإنه من المنطق القول بإن هذا النظام لا يصلح الا في الدول ذات الحكومات الجمهورية لأنه لا يتوافق مع الأنظمة الملكية، وبالتالي من شروط النظام الرئاسي أن يتولى الشعب انتخاب الرئيس عن طريق الاقتراع المباشر، وعليه فإن مكانة وقوة رئيس الدولة التي يتساوى فيها مع البرلمان بشرعيته الديمقراطية من القاعدة الشعبية لا تكفي لنجاحه في مهامه وصلاحياته، بل يتوقف ذلك على فطنته وكياسته في القيادة وقدرته على كسب المؤيدين له في الكونغرس،

لذلك فهو يعتمد بشكل كبير على أنصاره في البرلمان، والسعي الى تكوين أغلبية برلمانية تدعمه في تنفيذ سياساته وتمرير قراراته.(الجمل ، 1993)

المطلب الثاني: مهام وصلاحيات رئيس الدولة في النظام الرئاسي الأمريكي:

أولا: المهام والصلاحيات:

أشار الدستور الامريكي في مواده المختلفة الى تحديد وصلاحيات رئيس الدولة والتي كانت على النحو الاتي:

1- رئاسة السلطة التنفيذية.

2- رئاسة الادارة الفيدرالية.

3-قيادة الجيش وتوجيه العمليات الحربية.

4-منح بعض الصلاحيات التشريعية كحق إصدار الاوامر وبعض اللوائح المنظمة للعمل.

5- اقامة العلاقات الدبلوماسية مع دول العالم الخارجي.

6- حق العفو وتخفيض العقوبة، حيث قام الرئيس الامريكي الاسبق **(فورد)** في استخدام هذا الحق في (8 سبتمبر) عام 1974 ميلادي بحق سلفه الرئيس (نيكسون) في المخالفات التي ارتكبها الاخير في قضية **(ووتر-غيت)** (الطماوي ، 1996)

ثانيا: التشدّد في الفصل بين السلطات:

دأب القول في القانون الدستوري والنظم السياسية على استعمال مصطلح (الفصل التام بين السلطات) للتأكيد على إن الفصل التام بين السلطات هو المعيار الهام الذي يميّز النظام الرئاسي عن النظام البرلماني، حيث أكد واضعو دستور الولايات المتحدة الامريكية على مبدأ الفصل بين السلطات الذي اظهره (مونتسيكو) على إنه فصلا تاما وهو القادر على حماية الحقوق الفردية ومنع الاستبداد، حيث ان صانع

الدستور الامريكي وفق هذا الاساس يضمن استقلال السلطات عن بعضها استقلالا تاما دون تداخل او ترابط ، حيث جاءت مواد الدستور على النحو الاتي:-

أ-استقلال السلطة التشريعية بحيث لا توجد علاقة بين رئيس الدولة وبين السلطة التشريعية، فلا يكون بمقدور رئيس الدولة باعتباره رئيس السلطة التنفيذية أن يدعو البرلمان في الظروف العادية، أو تأجيل، او إرجاء اجتماعاته، او وقف دوراته، او حل أحد المجلسين، كما لا يحق لرئيس الدولة التدخل في انتخاب مجلس النواب او الشيوخ ولاحق له بتعيين عضو فيهما.

ب-استقلال السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية من حيث عدم إمكانية الجمع بين البرلمان والوزارة وعدم جواز تدخل السلطة التشريعية في مهام ووظائف السلطة التنفيذية، لان السلطة هي ملك لرئيس الدولة وحده ولاحق لاي عضو في البرلمان توجيه الأسئلة والاتهام او حجب الثقة على الوزارة او احد اعضائها كما هو الحال في النظام البرلماني. (خيري ، 1978)

المطلب الثالث: الحالات التي يحق لرئيس الدولة التدخل في تشريعات مجلس النواب (الكونغرس)

لقد سمح واعطى المشرّع الامريكي الحق لرئيس الدولة التدخّل في تشريعات الكونغرس وفق مواد ولوائح معينة وفي حالات معيّنة، وبالتالي سوف نذكر بعض الحالات على سبيل المثال لا الذكر.

1- حق الرئيس في الاعتراض التوافقي: - حيث يحق لرئيس الدولة الاعتراض على بعض قرارات السلطة التشريعية، بحيث يُعاد مناقشتها وعرضها على مجلس النواب والشيوخ، وفي حالة موافقة ثلثي الاعضاء في المجلسين تصبح نافذة، ولهذا سُمي بالاعتراض التوافقي.

2- حق المشاركة في التشريع: - يحق للرئيس إصدار بعض القوانين واللوائح التنفيذية اللازمة لتنفيذ قرارات الصادرة من الكونغرس او بتكليف أعضاء حزبه في الكونغرس بتقديم مشروعات قوانين يرغب في إصدارها.

3- توجيه الرسائل الشفوية: - حيث يحق لرئيس الدولة وفق الدستور الامريكي توجيه رسائل شفوية الى أعضاء البرلمان (الكونغرس) بهدف لفت انتباه اعضاء البرلمان لموضوع معيّن، وكثيرا ما أستخدم رؤوسا الولايات المتحدة هذا الحق في التأثير على الكونغرس في مجال مشروعات القوانين.(اسماعيل ، 1977).

المطلب الرابع: الحالات التي يحق للبرلمان (الكونغرس) التدخّل في صلاحيات الرئيس

مثلما ما سمح الدستور الامريكي لرئيس الدولة بأن يتدخّل في بعض الحالات في صلاحيات السلطة التشريعية فإنه اعطى الحق للسلطة التشريعية بأن تتدخل ببعض صلاحيات رئيس الدولة وفي حالات معيّنة ومنها على سبيل الذكر الحالات التالية:

1- ضرورة موافقة البرلمان (الكونغرس) على تعيين الموظفين والسكرتيرين والسفراء ومدراء الدوائر الهامة في الدولة وقضاة المحكمة العليا.

2-ضرورة موافقة الكونغرس على المعاهدات والاتفاقيات التي يبرمها رئيس الدولة مع الدول الاخرى بحيث تصبح نافذة وقابلة للتطبيق.

3-ضرورة موافقة الكونغرس على الموازنة العامة التي تقرها السلطة التنفيذية.

4- الاتهام الجنائي: حيث منح الدستور الامريكي اعضاء مجلس النواب الحق في اتهام الرئيس والسكرتيرين وكبار الموظفين الفيدراليين، حيث ان هذا الإجراء مأخوذ عن الدستور الإنجليزي، وتم استخدامه ضد الرئيس الامريكي الاسبق (ريتشارد نيكسون) في قضية وُتر قيت عام 1974 ميلادي.(نافعة ، 1988)

كما أن هناك بعض حالات لم يتطرّق اليها المشرّع الامريكي، ولكن اوجدها الواقع الفعلي للممارسة السياسية ومنها: –

1–الدور النشط الذي تلعبه الاحزاب السياسية ذات النظام الثنائي، حيث تقوم بجسر التواصل الدائم بين رئيس الدولة وأعضاء كل من مجلسي النواب والشيوخ، وخاصة اذا كانت الأغلبية في المجلسين من ذات الحزب الذي ينتمي اليه رئيس الدولة.

2– تكوين اللجان البرلمانية المتخصّصة والتي يحرص على حضور جلساتها مساعدو الرئيس لغرض مناقشة الامور التي تطرحها في رسم السياسات العامة وطرق متابعتها على المستويين البرلماني والتنفيذي.

3– إعداد الموازنة والتقارير المالية التي يقدمها (سكرتير) وزير المالية حتى تساعد مجلس النواب في معرفة حجم الصادرات والواردات وكذلك حجم الإنفاق العام ومبرراتها للمصادقة عليها.(عبد القادر ، 1957)

المبحث الثالث: أثار الثنائية الحزبية في النظام السياسي البرلماني

إن النظام البرلماني هو النظام الذي يقوم على أساس التوازن والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ذات الجهاز المزدوج، وهذا في معناه ان هناك تعاون كبير بين السلطتين سالفتا الذكر، ولا يوجد فصل شديد بين السلطات وذلك لإمكانية تقرير الرقابة المتبادلة بينهما، وإقرار التوازن والتساوي بينهما في القوة والاختصاصات وفي ثنائية السلطة التنفيذية.

المطلب الاول: – ثنائية السلطة التنفيذية في النظام البرلماني

لقد أوجد النظام البرلماني من خلال الممارسة السياسية في الانظمة الديمقراطية الغربة شكلا مغايرا عن النظام الرئاسي في الثنائية الحزبية، سواء كان ذلك على مستوى رئاسة الدولة او على مستوى عمل المجالس التشريعية ذات النظام البرلماني،

ويمكن لنا ان نوجز ذلك في المستويات الآتية: –

أولا: على مستوى رئيس الدولة: –يختلف رئيس الدولة في النظام البرلماني ملكا كان او رئيسا للجمهورية عن شخص رئيس الوزراء فكلاهما يختلف عن الاخر بشخصيته وسلطاته ومسئولياته، فإذا كان رئيس الدولة في النظام البرلماني محدود الصلاحيات بالمقارنة بالنظام الرئاسي، فإن الفقه الدستوري مازال مختلفا حول نطاق هذا الدور اتساعا وضيقا، في النقاط الآتية: –

1– وجود رأي يقرّر سلبية رئيس الدولة في النظام البرلماني، حيث أن اختصاصات رئيس الدولة في النظام البرلماني لا تتعدى الحفاظ على التوازن بين السلطتين بشكل صحيح، وعليه فإن دور الرئيس دوراً ادبيا ومجرّد من أي سلطة فعلية، وإن اصحاب هذا الرأي يدعمون حججهم بالنقاط الآتية: –

أ– إن الوزارة هي السلطة الفعلية في النظام البرلماني والمسئولة عن شئون الحكم، اما رئيس الدولة غير مسئول سياسيا وبوجه عام، فلا يحق له مباشرة السلطة الفعلية في الحكم.

ب– إن الملك (رئيس الدولة) في بريطانيا ومنذ إرساء قواعد النظام البرلماني لا يقوم بأي دور فعال في شئون الحكم، وكل ما يملكه هو الحفاظ على التعاون والتوازن بين السلطات باعتباره رمز وشعار لوحدة الدولة (لملك يملك ولا يحكم) (بسيوني ، الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية ، 2005)

ثانيا: أثر الثنائية على المستوى الوزاري

تعدّ الوزارة في النظام البرلماني هي الطرف الثاني في السلطة التنفيذية، وهي المسئولة مسئولية كاملة سواء كان ذلك مسئولية تضامنية كوزارة بكاملها، أو مسئولية فردية تقع على كل وزير، حيث تتكوّن الوزارة من رئيس الوزراء رئيسا، ومن عدد

من الوزراء كلا حسب ما تقتضيه الحاجة والمصلحة العامة، ويجتمعون في مجلس واحد متجانس يسمى محلس الوزراء لوضع السياسات العامة للحكومة، ويذهب اصحاب الرأي الغالب في الفقه الدستوري الى إنه ليس هناك ما يمنع حضور رئيس الدولة لاجتماعات مجلس الوزراء بشرط عدم احتساب صوته ضمن الاصوات المعطاة لتكوين الأغلبية المطلوبة في المجلس، وهذا ما ذهب بالفقه الدستوري الى إنه اذا اجتمع رئيس الوزراء بوزرائه فقط يسمى مجلس وزراء، اما في حالة حضور رئيس الدولة لاجتماع مجلس الوزراء فإنه يسمى مجلس وزاري، وهذا الوضع في عمومه يخالف ما هو معمول به في الأنظمة البرلمانية السائدة في الثنائية الحزبية التي تقرّر بأن مجلس الوزراء هو الهيئة المتجانسة المكونة من رئيس الوزراء والوزراء فقط، اما رئيس الدولة فهو من يعيّن الوزراء ويقيلهم، ولكن حقه في ذلك ليس مطلقا ويظل مقيّدا بضرورة اختيارهم من زعماء حزب الأغلبية في البرلمان حتى ولو لم يكونوا محل رضاء وثقة من الرئيس شخصيا.(اسماعيل ، النظام السياسي للولايات المتحدة الامركية ، 1977)

وتختلف الوزارة من حيث قوتها وضعفها تبعا للنظام الحزبي السائد في النظام السياسي لكل دولة، ففي الدول التي تتعدّد فيها الاحزاب السياسية فإنه من الصعب تكوين أغلبية برلمانية تدعم جماعة واحدة وتنتمي لحزب واحد، وبالتالي يتطلب ذلك ضرورة تكوين حكومة ائتلافية مكوّنة من عدة اشخاص ينتمون الى عدة احزاب كما هو الحال في دولة الكيان الإسرائيلي لتجد اغلبيتها السائدة لها قي البرلمان، وحيث أن الثنائية الحزبية من السهل عليها تشكيل أغلبية في البرلمان، وبالتالي يؤدي ذلك الى تكوين وزارة متجانسة من الناحية الفعلية والقانونية.(الهاشمي ، 1978)

المطلب الثالث: التعاون والتوازن بين السلطات

يقرّ النظام البرلماني علاقة متبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وهذه العلاقة تفضي في النهاية الى تحقيق التوازن والتعاون بينهما، وهي تقوم في طبيعتها على تدخّل السلطة التشريعية في بعض أعمال السلطة التنفيذية، ومن أهم مظاهر تدخّل السلطة التنفيذية في السلطة التشريعية نوجزها في النقاط التالية: –

أولا: – أعمال خاصة بتكوين البرلمان: – حيث ان رئيس الدولة في النظام البرلماني هو الذي يدعو الى إجراء الانتخابات البرلمانية، وتأتي تلك الدعوة عادة إما بعد حلّ البرلمان (المجلس النيابي) قبل انتهاء المدة المقرّرة له او عند انتهاء مدته الدستورية، وكذلك في تحديد موعد الانتخابات وتحرير الجداول الزمنية لها وفي عملية الإشراف عليها.

ولا يقف دور السلطة التنفيذية في مجال انتخاب البرلمان عند هذا الحد، بل يبدو هذا التدخل أكثر وضوحا عندما تأخذ بعض الدساتير والانظمة السياسية بمبدأ التعيين سواء كان ذلك في مجلس نيابي اخر ومستقل عن المجلس المنتخب فيه، او بالإضافة الى المنتخبين من النواب في نفس المجلس. (متولي ، 1986)

ثانيا: – اعمال خاصة بانعقاد البرلمان: إن البرلمانات في الدول الغربية ذات التعدّدية الحزبية لا تنعقد بصفة دائمة ومستمرة وعلى مدار الفصل التشريعي، بل هناك دورات تشريعية سنوية تقررها وتحدّد مدتها الدساتير وتدعو اليها السلطة التنفيذية، وتفض اجتماعاتها في الدورات العادية وهناك حالات استثنائية وفي بعض الظروف الاستثنائية وأثناء العطلات البرلمانية تستدعي دعوة البرلمان للاجتماع في دورة استثنائية، حيث أن هذا الاجتماع الاستثنائي تدعو اليه السلطة التنفيذية حسب ما تقتضيه المصلحة العامة للدولة.

ثالثا: – أعمال خاصة بالتشريع

تقوم السلطة التنفيذية بأعمال متعدّدة تتعلق بالعملية التشريعية وذلك من خلال اشتراكها مع السلطة التشريعية قي التقدّم ببعض اللوائح لمشروعات قوانين وطلب الموافقة عليها واصدارها، واحيانا بصفة مستقلة كالحق في إصدار بعض اللوائح والتشريعات التي يخولها لها الدستور كاللوائح التنظيمية الضرورية

رابعا: الجمع بين عضوية البرلمان وعضوية الوزارة

إن عملية الجمع بين عضوية البرلمان وعضوية الوزارة تعد من اهم سمات ومظاهر التميّز والاختلاف بين الثنائية الحزبية في ظل النظام الرئاسي الامريكي والنظام البرلماني الاوروبي، حيث أن مبدأ الفصل الشديد بين السلطات تعد من اهم مميزات النظام الرئاسي الامريكي الذي يمنع وبشدة مبدأ التداخل بين السلطات، حيث حرص المشرّع الامريكي على مبدأ الفصل التام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، غير إن النظام البرلماني في بريطانيا وبعض دول اوروبا الغربية مثل المانيا والنمسا والسويد يسمح بوجود تعاون وتجانس بين السلطتين مما سمح لأعضاء البرلمان بأن يكونوا وزراء في الحكومة، وان يجمع بين عضوية البرلمان كنائب وعضوية الوزارة كوزير، وهذا يعد فارقا جوهريا بين الثنائية الحزبية في النظام الرئاسي الامريكي والنظام البرلماني الاوروبي.(ابوراس ، 1974)

خامسا حق حلّ البرلمان: –

تعد مسألة حق حل البرلمان من المسائل المعقّدة في الفقه الدستوري الغربي نتيجة الانتقادات الموجّهة للنيابية الديمقراطية من جانب ازدواجية العضوية، حيث ان النائب في البرلمان يحق له ان يكون وزيرا في السلطة التنفيذية، وبحكم عضويته في البرلمان يمكنه ان يدعوا الى حلّ البرلمان متى حدث خلاف من شانه ان يشكل

خطر على النظام السياسي او يفضي بذهاب الثنائية الحزبية، وكثيرا ما تنشأ خلافات ما بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية حول قرارات ومواقف حاسمة تفضي الى عدم الاتفاق وتنتهي بحل البرلمان، والدعوة الى انتخابات مبكرة لاختيار نواب جدد من أجل الحفاظ على بقاء الثنائية الحزبية في السلطة. (الخطيب ن.، 1986)

المبحث الرابع: – مظاهر وسمات التعدّدية الحزبية في النظم السياسية النيابية

يتميّز النظام السياسي في كل من الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا بثنائية التنافس الحزبي، فلذلك يذهب أغلب فقهاء القانون الدستوري الى جعل الثنائية الحزبية ظاهرة سياسية خاصة بالبلاد الأنجلو امريكية، حيث أن التنافس بين الثنائية خلق نوعا من التوازن والثبات في النظام السياسي في كلا البلدين، واعطى نوعا من الثقة للحكومات المتعاقبة على صدقية المسار السياسي، وقد أسمت في ذلك مجموعة من الثوابت والسمات انفردت بها تلك الدول دون غيرهما ممن يمارس السياسية بذات الشكل، حيث كانت المرونة والمركزية وثبات الثنائية هي دعائم تلك التجربة التي استمرت لعقود طويلة من الزمن.

المطلب الاول: – ثبات الثنائية

بدأت الثنائية الامريكية في الظهور واستمرار المنافسة التي قامت بين المؤسسين الاوائل للولايات المتحدة الامريكية (جيفرسون – وهاميلتون) والتي كان من نتائجها ظهور الجمهوريون الذين دافعوا عن حقوق الولايات المتحدة في مواجهة دول الاتحاد والفيدراليين الذين طالبوا بتوسيع صلاحيات واختصاصات سلطات دولة الاتحاد، غير إن الثنائية لم تتضح وتستقر بشكل صحيح الا مع انتخابات الرئاسة سنة **(1828)** ميلادي، عندما ألتفّ الديمقراطيون حول الرئيس (جاكسون)، والوطنيون الجمهوريون حول (ادمز). ومع ما احدثته الحروب الاهلية الامريكية من غموض

في اتجاهات الاحزاب وتنظيماتها، الا إنها لم تتغيّر في طبيعتها الثنائية التي كان يمثلها في تلك المرحلة كل من الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي، دون السماح لاي حزب ثالث بمنافستهما على القمة، رغم ظهور ومحاولات عدة من بعض المجموعات المختلفة الا إن عملهما في الغالب لا يتعدى النطاق المحلي للولاية. (الغالي ، 1985)

وعلى خلاف الحال في الولايات المتحدة الامريكية ظهر في بريطانيا حزب ثالث ونجح في منافسة الحزبين الكبيرين على السلطة الى أن أستبعد أحدهما وحلّ محله لتعود بريطانيا الى الثنائية الحزبية من جديد.

ومع بداية القرن العشرين وانتشار المبادئ الاشتراكية ظهر حزب العمال كي ينافس كل من الحزبين حزب المحافظين وحزب الأحرار اللذان يمثلان امتدادا لثنائية التنافس الحزبي الذي كان قائما بين حزب التويرز (tories) وحزب الويجز (whigs) الى أن تم استبعاد أحدهما من القمة وهو حزب الاحرار الذي حاول استعادة مكانته عن طريق التحالف مع الديمقراطيين الاشتراكين.

ومما تقدم يتبيّن لنا إنه في الوقت الذي تتميّز به الثنائية الحزبية الامريكية بالثبات وعدم التذبذب، فإن الثنائية البريطانية تعرضت لبعض الشروخ التي خلعت عنها ثوب الثبات والاستقرار في مراحل متقطعة دون أن تحوّلها نهائيا الى صورة من صور التعدّد. (عبد الحكيم ، 1982)

المطلب الثاني: – المركزية

تختلف الثنائية البريطانية عن الثنائية الحزبية الامريكية من ناحية البناء وأسلوب العمل داخل وحدات كل منها حيث إن الاحزاب البريطانية تمتاز بشدة مركزيتها مما يعطيها قوة وتماسك وسيطرة تامة على الناخبين، وتأخذ الاحزاب البريطانية بالمركزية

في التنظيم وذلك من اجل تحديد العلاقة بين قيادة الحزب وفروعه من الناحيتين السياسية والادارية، فلا يجوز للفروع اتخاذ القرار ولاسيما في الامور الهامة الا بعد اخذ الموافقة من قيادة الحزب.(هارلود، 1991)

اما في الولايات المتحدة الامريكية فتذهب اللجان الى إضعاف ذلك التماسك والتشبث باستقلاليتها من خلال ارتباط لجان الدوائر بلجان المقاطعات الكبرى التي لا تتلقى تعليماتها من اللجان القومية في عملها وإنما من لجان الولايات فقط مما يضفي على تلك اللجان القومية حالة من الضعف وعدم السيطرة التي كانت ومازالت محل انتقاد من أغلب فقهاء القانون الدستوري، لذلك يرى بعضهم إنه من الصواب والكلام عن خمسين حزبا ديمقراطيا وخمسين حزبا جمهوريا مستقل بعضها عن بعض بدلا من حزبا جمهوريا واخر ديمقراطيا، وهذا يعكس مدى حجم الهوة بين قيادة الحزب وفروعه في الولايات المختلفة. (اسماعيل، النظام السياسي للولايات المتحدة الامركية وانجلترا، 1977).

المطلب الثالث: – المرونة

ان من اهم المشاكل التي تواجه الاحزاب السياسية الامريكية وكانت محل نقد كبير هو افتقارها لقاعدة إيديولوجية تقوم عليها وتعمل من أجلها، وبرامج محدّدة تساعد الناخبين على تحديد انتمائهم الحزبية، وهذا ما يجعلها تضم عناصر مختلفة ومتعدّدة، وذات اتجاهات تصل في بعض الاحيان الى التنافر والمواجهة، حيث أن الذي بجمعها مع بعضها هو سعيها وراء السلطة والمراكز السياسية والإدارية في الدولة، وذلك نظرا لعدم وجود قاعدة مشتركة تضم المنتمين للحزب وتجمعهم على هدف واحد مشترك، حيث عبّر احد فقهاء القانون الدستوري الامريكي عن ذلك بقوله (إن الحزب في امريكا لا يمكن أن يشبّه بالجيش او الكنيسة وهو ليس أسلوبا في

الحياة)، وعليه فقد وصف الحزب بإنه لا يتعدى كونه رابطة ضعيفة لا يجمعها إلا سعيها وراء السلطة والاستحواذ عليها، وتخلو هذه الاحزاب من الإنفاق وإن كان الإنفاق متوفر، ولكنه لا يكون في معظم الاحيان عرضيا، وعلى الرغم من غموض برامج هذه الاحزاب وعدم وضوحها الا انها في المقابل تمتاز بالمرونة الكافية لإعطاء الأعضاء في الحزبين ممثلي الشعب فرصة التصويت ضد قرار او قانون يتقدم به الحزب في معظم الاحيان.

اما في المملكة المتحدة (بريطانيا) فإن الوضع يختلف كليا، حيث يتوفر الرابط الإيديولوجي المميّز لحزب العمال، مما جعل من برنامجه واضحا على عكس الاحزاب الامريكية التي تفتقر الى هذا الوضوح، وكذلك الحال بالنسبة لحزب المحافظين في كونه صاحب إيديولوجيا مغايرة لإيديولوجية حزب العمال، وهكذا فإن الاحزاب البريطانية تمتاز بوضوح افكارها وبرامجها، لذا فان هذه الاحزاب تسعى الى تطبيق هذه الإيديولوجيا بصرامة مما يحدّد ويوضّح هوية الحزب.

خلاصة البحث: – تعتبر الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا من اهم الدول التي تعتمد على نظام الثنائية الحزبية داخلها، وذلك نتيجة للوضع السياسي الداخلي في كلا البلدين.

وتختلف الاحزاب السياسية في كل من بريطانيا والولايات المتحدة الامريكية من حيث البناء والتركيب واسلوب العمل الممنهج داخل وحدات كل منهما، كما إن للأحزاب السياسية في كل منهما العديد من الوظائف مثل الرقابة على اداء الحكومات والمشاركة السياسية، والانتخابات، ولا يقتصر دورها عند هذا الحد بل يتعداه للتأثير على المشرّعين والتشريعات داخل دولهم، كما أن طريقة عمل الاحزاب تختلف في بريطانيا عنها في الولايات المتحدة الامريكية ويرجع السبب في ذلك الى

عدة اعتبارات منها قوة الاحزاب في الساحة السياسية وكيفية تعامل القانون معها، كما ان الاحزاب الامريكية تتميّز بعدم الانضباطية وعدم الاستقلالية حيث شبّهها بعض السياسيين جراء ذلك بالأحزاب الفرنسية، على عكس البريطانية فإنها تتميّز بانضباطها واقترابها بشكل كبير من مفهوم الاحزاب الكلاسيكية، حيث ان وظيفتها لا تقتصر على السيطرة على المناصب السياسية وتعيين المرشحين بل تقوم بنشاطات مستمرة طوال العام كمراقبة النظام السياسي وكيفية عمله والتعبئة السياسية للأعضاء.

نتائج الدراسة: -

1- إن التعدّدية الحزبية تعني الحرية في تشكيل الاحزاب السياسية، وتنظيم عملية الانضمام اليها، وتعني ايضا مدى مساهمتها في العملية السياسية من خلال إشراكها في السلطة.

2- تعد التعددية الحزبية من أهم المبادئ والوسائل الدستورية التي تنشأ عليها الديمقراطية، وتضمن عدم وجود الاستبداد الذي يمنع احتكار السلطة من قبل أي جهة في الدولة.

3- إن نظام الثنائية الحزبية هو نظام حكم أسهم بشكل فعال في خلف نوع من الاستقرار والتوازن داخل الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا من خلال ترسيخ قواعد القانون والايمان بسلمية تداول السلطة.

4- أسهم نظام الثنائية الحزبية في ترسيخ قيم الديمقراطية والعدالة الاجتماعية من خلال تمكين الفرد في المشاركة السياسية في حق تقرير مصيره، واختيار من يحكمه.

5- حافظ نظام الثنائية الحزبية على مبدأ التوازن والاعتدال من خلال عملية التوافق التي تحصل بين الاحزاب السياسية في عملية تقاسم السلطة دون اللجوء للعنف

والاقتتال من خلال قواعد دستورية تنظم ضوابط وشروط تلك العملية.

6- اثبت نظام الثنائية الحزبية قدرته على قيادة الدول والمجتمعات نحو مستقبل أفضل من خلال الممارسة الصحيحة للديمقراطية والحفاظ على ترسيخ قواعد القانون الدستوري الذي يحمي هذه العملية السياسية.

توصيات الدراسة: -

من خلال ما تقدم من سرد حول مفهوم ودور الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية، توصي هذه الدراسة بالنقاط التالية: -

1- تعميق الدراسات حول هذه الانواع من النظم السياسية التي اثبتت نجاحها على مدى فترة طويلة من الزمن وحافظت على الاستقرار والتنمية داخل مجتمعاتها من خلال المحافظة على قيم الديمقراطية واحترام حقوق الانسان وحرية اختيار القادة السياسيين.

2- الاخذ بقيم الديمقراطية التي تساعد الفرد وتمنحه الفرصة في المشاركة السياسية الفعالة داخل مجتمعه بحيث يصبح مواطن صالح وقادر على تقديم الخدمة لباقي افراد المجتمع،

3- الاهتمام بالضوابط والشروط التي تخص عملية المشاركة السياسية التي من شأنها ان تسهم في عملية الاستقرار السياسي وفي عملية التنمية داخل المجتمعات من خلال احترام قواعد العملية السياسية وشروط الترشح واتاحة الفرصة للأفراد في تولي مناصب قيادية وسياسية داخل الدولة دون احتكار ذلك من قبل فئة معينة او حزب معين مما ينعكس سلبا على عملية الاستقرار السياسي،

4- احترام قواعد وشروط اللعبة السياسية من خلال الامتثال لقواعد ولوائح النظم والقواعد الدستورية دون اللجوء للعنف والاقتتال من اجل الوصول للسلطة، حيث ان

ذلك من شأنه ان يدفع بالمتجمع الى حالة من عدم الاستقرار والدخول في صراعات قد تأخذ بالدولة الى منزلق يصعب التوقع بنتائجه، كما ان ذلك من شأنه ان يؤثر في عملية التنمية التي تبحث عنها كل المجتمعات والامم.

5- المحافظة على احترام القانون وسيادة القانون وقدسية القانون قيم اساسية لدى الشعوب المتحضرة حيث ان احترام حقوق الانسان والايمان بحقه في المشاركة السياسية دون احتكار للسلطة من قبل حزب معيّن او طائفة معيّة، من شأنه ان يسهم في عملية الاستقرار والتوازن داخل النظام السياسي بغض النظر عن طبيعة هذا النظام ملكي كان او رئاسي.

قائمة المصادر والمراجع:

1- ثروت بدوي، النظم السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 1986 م.

2- حاتم عبد القادر، الطريق الى الديمقراطية، دار القاهرة للطباعة والنشر، القاهرة، 1988 م.

3-حافظ الدليمي، النظم السياسية في اوروبا الغربية والولايات المتحدة الامريكية، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 2001م/

4-حامد ربيع، عالم النظريات السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1981م.

5-حسن اسماعيل، النظام السياسي للولايات المتحدة الامريكية وانجلترا، دار النهضة العربية، القاهرة، 1977م.

6-حسن نافعة، معجم النظم السياسية الليبرالية في اوروبا الغربية وامريكا الشمالية، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، 1982م.

7–زينك هارلود–دينمان هوارد، ترجمة محمود السباعي، نظام الحكم والسياسة في الولايات المتحدة الامريكية، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، 1991م.

8–سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 1982م.

9– سليمان الطماوي، السلطات الثلاث، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996م.

10– علي الهاشمي، الاحزاب السياسية الغربية، الشركة الاهلية للطباعة والنشر، بغداد، 1978م.

11–عبد الحميد متولي، مبادي القانون الدستوري والنظم السياسية، دار المعارف للطباعة والنشر، الاسكندرية، 1986 م.

13–عبد الحميد متولي، أزمة الانظمة الديمقراطية، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1983م.

14–كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، مطبعة الرواد للطباعة والنشر، دمشق، 1985م.

15– محمد بوراس، التنظيمات السياسية الشعبية، دار عالم الكتاب للطباعة، القاهرة، 1974م.

16– محمود حافظ، الوجيز في النظم السياسية النيابية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، 1976م.

17– محمود خيري عيسى، النظرية العامة للأحزاب السياسية، مجلة العلوم السياسية المصرية، العدد (19)، 1978م.

18–نبيلة عبد الحكيم، الاحزاب السياسية في العالم المعاصر، دار الفكر العربي، القاهرة، 1982م.

19- نعمان الخطيب، الاحزاب السياسية ودورها في العالم المعاصر، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1983م.

20- ناجي بسيوني، الثنائية الحزبية في النظم السياسية الغربية، دار القاهرة للطباعة والنشر، القاهرة، 2005م.

21- يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 1993م.